

### كتاب السلام

#### ١٣١- باب فضل السلام والأمر بإفشائه

قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَيْهِ أَهْلِهَا﴾ [النور: ٢٧]. وقال تعالى: ﴿وَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبْرَكَةٌ طَيِّبَةٌ﴾ [النور: ٦١] وقال تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦]. وقال تعالى: ﴿هَلْ أَنْتَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ﴾ [الذاريات: ٢٤، ٢٥].

٨٤٩- وعن عبد الله بن عمرو بن العاص (رضي الله عنهما) أن رجلا سأل رسول الله ﷺ، أي الإسلام خير؟ قال: «نُطْعَمُ الطَّعَامَ، وَنَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتُمْ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفُوا». متفق عليه. [البخارى (١٢)، مسلم (٣٩)]

٨٥٠- وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) عن النبي ﷺ قال «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ ﷺ قَالَ: أَذْهَبَ فَسَلَّمَ عَلَى أَوْلِيكَ - نَفَرٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ - فَاسْتَمَعَ مَا يُحْيُونَكَ فَإِنَّهَا تَحْيَتُكَ وَتَحْيِيَةُ ذُرِّيَّتِكَ. فقال: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فقالوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَزَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ». متفق عليه. [البخارى (٦٢٢٧)، مسلم (٢٨٤١)]

٨٥١- وعن أبي عُمارة البراء بن عازب (رضي الله عنهما) قال: «أمرنا رسول الله ﷺ بِسَبْعٍ: بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَنَصْرِ الضَّعِيفِ، وَعَوْنِ الْمَظْلُومِ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسَمِ». متفق عليه، وهذا لفظ إحدى روايات البخاري. [البخارى (٦٢٢٢)، مسلم (٢٠٦٦)]

٨٥٢- وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَذْكَكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ». رواه مسلم. [مسلم (٥٤)]

٨٥٣- وعن أبي يوسف عبد الله بن سلام (رضي الله عنه) قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا الْأَرْحَامَ وَصَلُّوا النَّاسَ نِيَامًا، تَدْخُلُوا (٨٥٠) قوله: (سقاط) هو بيع السَّقَط. أي رديء المتاع. قوله: (صاحب بيعة) الواحدة من البيع والمراد بيعة نفيسة.

الجنة سلام». رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح. [الترمذي (٢٤٨٥)]

٨٥٤- وعن الطفيل بن أبي بن كعب أنه كان يأتي عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما) فيغدو معه إلى السوق، قال: فإذا غدونا إلى السوق لم يمرَّ عبد الله على سقَّاط ولا صاحب بيعة ولا مسكين ولا أحد إلا سلم عليه، قال الطفيل: فجيئتُ عبد الله بن عمرَ يوماً فاستتبعتني إلى السوق، فقلتُ له: ما تَضنعُ بالسوق وأنت لا تَقِفُ على البيعِ ولا تسألُ عن السلعِ ولا تسوِّمُ بها ولا تجلسُ في مجالسِ السوق؟ وأقولُ: اجلس بنا ههنا نتحدَّث، فقال: يا أبا بطن - وكانَ الطفيلُ ذا بطن - إنَّما نغدو من أجلِ السَّلامِ نَسَلِّمُ على مَنْ لَقِيناهُ. رواه مالك في الموطأ بإسناد صحيح. [الموطأ

(١٧٩٣)]

### ١٣٣- باب كيفية السلام

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ الْمُبْتَدِي بِالسَّلَامِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. فَيَأْتِي بِضَمِيرِ الْجَمْعِ وَإِنْ كَانَ الْمُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَاحِدًا، وَيَقُولُ الْمُجِيبُ: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَيَأْتِي بِوَاوِ الْعَطْفِ فِي قَوْلِهِ: وَعَلَيْكُمْ.

٨٥٥- عن عمران بن حصين (رضي الله عنهما) قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَرَدَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَشْرٌ»، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ، فَجَلَسَ، فَقَالَ: «عَشْرُونَ»، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجَلَسَ، فَقَالَ: «ثَلَاثُونَ». رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن. [الترمذي (٢٦٨٩)]

٨٥٦- وعن عائشة (رضي الله عنها) قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «هذا جبريل يقرأ عليك السلام»، قَالَتْ: قُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. متفق عليه. [البخاري (٣٧٦٨)، مسلمه (٢٤٤٧)]

وهكذا وقع في بعض روايات الصحيحين: «وبَرَكَاتُهُ». وفي بعضها بحذوها. وزيادة الثقة مقبولة.

٨٥٧- وعن أنس (رضي الله عنه) أن النبي ﷺ كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تُفهم عنه، وإذا أتى على قومٍ فسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا. رواه البخاري. [البخاري (٩٤)]

وهذا محمولٌ عَلَى ما إذا كان الْجَمْعُ كثيرا .

٨٥٨- وعن الْمُقَدَّادِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ قَالَ : كُنَّا نَرْفَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَصِيْبَهُ مِنْ اللَّبَنِ ، فَيَجِيئُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَيَسْلَمُ ، تَسْلِيمًا لَا يَرْقُطُ نَائِمًا وَيُسْمِعُ الْيَقْظَانَ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَلَّمَ كَمَا كَانَ يُسَلَّمُ . رواه مسلم . [مسلم (٢٠٥٥)]

٨٥٩- وعن أسماء بنتِ يزيدِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمًا وَعَضْبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ قُعُودٌ ، فَأَلْوَى بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيمِ . رواه الترمذي وقال : حديث حسن . [الترمذي (٢٦٩٧)]

وهذا محمول على أنه ﷺ جَمَعَ بَيْنَ اللَّفْظِ وَالْإِشَارَةِ ، وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ : «سَلَّمَ عَلَيْنَا» .

٨٦٠- وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ مَنْ بَدَأَهُمُ بِالسَّلَامِ» . رواه أبو داود بإسناد جيد ، ورواه الترمذي بِتَحْوِيهِ ، وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ . وَقَدْ ذَكَرَ بَعْدَهُ . [أبو داود (٥١٩٧) ، الترمذي (٢٦٩٤)]

٨٦١- وعن أبي جُرَيِّ الهُجَيْمِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ : «لَا تَقُلْ : عَلَيْكَ السَّلَامُ ، فَإِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ» . تَحِيَّةُ الْمَوْتَى . رواه أبو داود ، والترمذي وقال : حديث حسن صحيح . [أبو داود (٤٠٨٤) ، الترمذي (٢٧٢١)] وقد سبق بطوله .

### ١٣٣- باب آداب السلام

٨٦٢- عن أبي هريرة (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يُسَلَّمُ الرَّاَكِبُ عَلَى الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ» . متفق عليه . وفي رواية البخاري : «وَالصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ» . [البخاري (٦٢٣١) ، مسلم (٢١٦٠)]

٨٦٣- وعن أبي أمامة صُدِّيِّ بْنِ عَجْلَانَ الْبَاهِلِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ مَنْ بَدَأَهُمُ بِالسَّلَامِ» . ، رواه أبو داود بإسناد جيد ، ورواه الترمذي عن أبي أمامة (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الرَّجُلَانِ يَلْتَقِيَانِ أَيُّهُمَا

(٨٥٨) قوله : (أولى الناس بالله) أي أحقهم بالقرب منه بالطاعة.

(٨٦٠) قوله : (فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو حجر) يمنع الرؤية بحيث يعد فاصلاً عرفياً.

(٨٦٣) قوله : (السلق) بقل معروف . قوله : (القدر) الإناء الذي يطبخ فيه .

يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ؟، قال: «أَوْلَاهُمَا بِاللَّهِ تَعَالَى».، قال الترمذي: حديث حسن. [أبو داود (٥١٩٧)]  
 ١٣٤- باب استحباب إعادة السلام على من تكرر لقاؤه على قرب بان  
 دخل ثم خرج في الحال أو حال بينهما شجرة ونحوها

٨٦٤- عن أبي هريرة (رضي الله عنه) في حديث المسيء صلاته أنه جاء فصلى ثم جاء إلى النبي ﷺ فسلم عليه، فردّ عليه السلام، فقال: «ارجع فصل فإنك لم تصل». فرجع فصلى، ثم جاء فسلم على النبي ﷺ حتى فعل ذلك ثلاث مرّات. متفق عليه. [البخاري (٧٥٧)، مسلم (٣٩٧)]

٨٦٥- وعنه عن رسول الله ﷺ قال: «إذا لقي أحدكم أخاه، فليسلم عليه، فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه». رواه أبو داود. [حديث صحيح: أبو داود (٥٢٠٠)]

### ١٣٥- باب استحباب السلام إذا دخل بيته

قال الله تعالى: ﴿إِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُبْرَكَةٌ طَيِّبَةٌ﴾  
 [النور: ٦١].

٨٦٦- وعن أنس (رضي الله عنه) قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا بني، إذا دخلت على أهلِكَ فسلم يكن بركة عليك وعلى أهل بيتك». رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح. [الترمذي (٢٦٩٨)]

### ١٣٦- باب السلام على الصبيان

٨٦٧- عن أنس (رضي الله عنه) أنه مرّ على صبيان فسلم عليهم، وقال: كان رسول الله ﷺ يفعلُهُ. متفق عليه. [البخاري (٦٢٤٧)، مسلم (٢١٦٨)]

١٣٧- باب سلام الرجل على زوجته والمرأة من محارمه وعلى أجنبية  
 وأجنبيات لا يخاف الفتنة بهن وسلامهن بهذا الشرط

٨٦٨- عن سهل بن سعد (رضي الله عنه) قال: كانت فينا امرأة - وفي رواية: كانت لنا عجوز - تأخذ من أصول السلق فتطرحه في القدر وتكرّك حبات من شعير، فإذا صلينا الجمعة وانصرفنا نسلم عليها فتقدمه إلينا. رواه البخاري.  
 [البخاري (٦٢٤٨)]. قوله: تُكْرِكِرُ، أي: تطحن.

٨٦٩- وعن أم هانئ فاختة بنت أبي طالب (رضي الله عنها) قالت: أتيت النبي ﷺ يوم

(٨٦٦) قوله: (فاضطروه إلى أضيقه)، وهذا عند الزحام، فيركب المسلمون صدر الطريق، فإن خلت الطريق عن الزحمة فلا حرج، وليكن التضييق بحيث لا يقع في هدة ولا يصدمه نحو جدار.

الْفَتْحَ وَهُوَ يَغْتَسِلُ - وَفَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ - فَسَلَّمْتُ . وَذَكَرَتِ الْحَدِيثَ . رواه مسلم . [مسلم (٣٣٦)]

٨٧٠- وعن أسماء بنت يزيد (رضي الله عنها) قالت : مر علينا النبي ﷺ في نسوة فسلم عليتنا . رواه أبو داود ، والترمذي وقال : حديث حسن ، وهذا لفظ أبي داود ، ولفظ الترمذي : أن رسول الله ﷺ مر في المسجد يوماً وعُضِبَهُ مِنَ النَّسَاءِ فَعُودَ فَالَوَى بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيمِ . [أبو داود (٥٢٠٤) ، والترمذي (٢٦٩٧)]

### ١٣٨- باب تحريم ابتدائنا الكافر بالسلام وكيفية الرد عليهم واستحباب السلام على أهل مجلس فيهم مسلمون وكفار

٨٧١- وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال : « لا تَبْدَأُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ ، فَإِذَا لَقَيْتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْبَاقِهِ » . رواه مسلم . [مسلم (٢١٦٧)]

٨٧٢- وعن أنس (رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا : وَعَلَيْكُمْ » . متفق عليه . [البخاري (٦٢٥٨) ، مسلم (٢١٦٣)]

٨٧٣- وعن أسامة (رضي الله عنه) أن النبي ﷺ مر على مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمُشْرِكِينَ عَبْدَةَ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ . متفق عليه . [البخاري (٥٦٦٣) ، مسلم (١٧٩٨)]

١٣٩- باب استحباب السلام إذا قام عن المجلس وفارق جلساءه أو جلسه

٨٧٤- وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيَسَلِّمْ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيَسَلِّمْ ؛ فَلَيْسَتْ الْأُولَى بِأَحَقُّ مِنَ الْآخِرَةِ » . رواه أبو داود ، والترمذي وقال : حديث حسن . [أبو داود (٥٢٠٨) ، الترمذي (٢٧٠٦)]

### ١٤٠- باب الاستئذان وآدابه

قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَيْهِمْ أَمْهَلًا ﴾ [النور: ٢٧] . وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ [النور: ٥٩] .

٨٧٥- وعن أبي موسى الأشعري (رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « الْاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ ، فَإِنْ أذِنَ لَكَ وَإِلَّا فَارْجِعْ » . متفق عليه . [البخاري (٦٢٤٥) ، مسلم (٢١٥٣)]

(٨٧٢) قوله : (الرجع أي أدخل)

٨٧٦- وعن سهل بن سعد (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما جعل الاستئذان من أجل البصر». متفق عليه. [البخارى (٦٢٤٢)، مسلم (٢١٥٦)]

٨٧٧- وعن ربيع بن جراح قال: حدثنا رجل من بني عامر أنه استأذن على النبي ﷺ وهو في بيت فقال: أليج؟ فقال رسول الله ﷺ لخادميه: «أخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان، فقل له: قل: السلام عليكم، أَدْخُلْ؟ فَمَسِعَهُ الرَّجُلُ، فقال السلام عليكم، أَدْخُلْ؟ فأذن له النبي ﷺ فَدَخَلَ. رواه أبو داود بإسناد صحيح. [أبو داود (٥١٧٧)]

٨٧٨- عن كلدة بن الحنبل (رضي الله عنه) قال: أتيت النبي ﷺ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، ولم أَسَلَمْ، فقال النبي ﷺ: «ازجع، فقل: السلام عليكم أَدْخُلْ؟». رواه أبو داود، والترمذي، وقال: حديث حسن. [أبو داود (٥١٧٦)، الترمذي (٢٧١٠)]

١٤١- باب بيان أن السنة إذا قيل للمستأذن: من أنت؟ أن يقول فلان: فيسمى نفسه بما يعرف به من اسم أو كنية وكراهة قوله: أنا ونحوها.

٨٧٩- عن أنس (رضي الله عنه) في حديثه المشهور في الإسراء قال: قال رسول الله ﷺ: «ثُمَّ صَعِدَ بِي جِبْرِيلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. ثُمَّ صَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، وَالثَّالِثَةَ وَالرَّابِعَةَ وَسَاتِرَهُنَّ، وَيُقَالُ فِي بَابِ كُلِّ سَمَاءٍ: مَنْ هَذَا؟ فَيَقُولُ: جِبْرِيلُ. متفق عليه. [البخارى (٣٢٠٧)، مسلم (١٦٢)]

٨٨٠- وعن أبي ذر (رضي الله عنه) قال: خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي، فإذا رسول الله ﷺ يمشي وخذة، فَجَعَلْتُ أَمْشِي فِي ظِلِّ الْقَمَرِ، فَالتَفْتُ، فرآني فقال: «مَنْ هَذَا؟ فقلت: أبو ذر». متفق عليه. [البخارى (٦٤٤٣)، مسلم (٩٤)]

٨٨١- وعن أم هانئ (رضي الله عنها) قالت: أتيت النبي ﷺ وهو يغتسل - وفاطمة تسترهُ - فقال: «مَنْ هَذِهِ؟». فقلت: أنا أم هانئ. متفق عليه. [البخارى (٢٨٠)، مسلم (٣٣٦)]

٨٨٢- وعن جابر (رضي الله عنه) قال: أتيت النبي ﷺ، فَدَقَّقْتُ الْبَابَ، فقال: «مَنْ هَذَا؟». فقلت: أنا، فقال: أنا، أنا؟ كأنه كرهها. متفق عليه. [البخارى (٦٢٥٠)، مسلم (٢١٥٥)]

## ١٤٢- باب استحباب تشميت العاطس إذا حمد الله تعالى وكرهية تشميته إذا لم يحمد الله تعالى وبيان آداب التشميت والعطاس والتثاؤب

٨٨٣- عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أن النبي ﷺ قال: «إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب، فإذا عطس أحدكم وحمد الله تعالى كان حقاً على كل مسلم سماعه أن يقول له: يرحمك الله. وأما التثاؤب فإنما هو من الشيطان، فإذا ثأب أحدكم فليردّه ما استطاع، فإن أحدكم إذا ثأب ضحك منه الشيطان». رواه البخاري. [البخاري (٦٢٢٣)]

٨٨٤- وعنه عن النبي ﷺ قال: «إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله، وليقل له أخوه أو صاحبه: يرحمك الله، فإذا قال له: يرحمك الله، فليقل: يهديكم الله ويصلح بالكم». رواه البخاري. [البخاري (٦٢٢٤)]

٨٨٥- وعن أبي موسى (رضي الله عنه) قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا عطس أحدكم، فحمد الله فشمتوه، فإن لم يخمد الله، فلا تشمته». رواه مسلم. [مسلم (٢٩٩٢)]

٨٨٦- وعن أنس (رضي الله عنه) قال: عطس رجلان عند النبي ﷺ فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر، فقال الذي لم يشمته: عطس فلان فشمته وعطست فلم تشمتني؟ فقال: «هذا حمد الله، وإنك لم تحمد الله». متفق عليه. [البخاري (٦٢٢٥)، مسلم (٢٩٩١)]

٨٨٧- وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: كان رسول الله ﷺ إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه وخفض - أو غص - بها صوته. شك الراوي. رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح. [الترمذي (٢٧٤٥)]

٨٨٨- وعن أبي موسى (رضي الله عنه) قال: كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله ﷺ يزجون أن يقول لهم: يرحمكم الله، فيقول: يهديكم الله ويصلح بالكم. رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح. [أبو داود (٥٠٣٨)، الترمذي (٢٧٣٩)]

٨٨٩- وعن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ثأب أحدكم فليمسك يده على فيه فإن الشيطان يذخل». رواه مسلم. [مسلم (٢٩٩٥)]

\* \* \*

(٨٨٨) قوله: (أينحني له) الانحناء عند اللقاء بهيئة الركوع، وهو من البدع المحرمة. قوله: (أفيلترمه ويقبله) أي يلتزمه بالمعانقة ويقبله في بدنه.

١٤٣- باب استحباب المصافحة عند اللقاء وبشاشة الوجه وتقبيل يد الرجل الصالح وتقبيل ولده شفقة ومعانقة القادم من سفر وكراهية الانحناء

٨٩٠- عن أبي الخطاب قتادة قال: قلت لأنس: أكانت المصافحة في أصحاب رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. رواه البخاري. [البخارى (٦٢٦٣)]

٨٩١- وعن أنس (رضي الله عنه) قال: لما جاء أهل اليمن قال رسول الله ﷺ: «فد جاءكم أهل اليمن، وهم أول من جاء بالمصافحة». رواه أبو داود بإسناد صحيح. [أبو داود (٥٢١٣)]

٨٩٢- وعن البراء (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يفترقا». رواه أبو داود. [حديث صحيح: أبو داود (٥٢١٢)]

٨٩٣- وعن أنس (رضي الله عنه) قال: «قال رجل: يا رسول الله، الرجل منا يلقي أخاه أو صديقه اينحنى له؟ قال: لا، قال: أفبئس ما يلقى؟ قال: لا، قال: فبئس ما يلقى؟ قال: نعم». رواه الترمذي وقال: حديث حسن. [الترمذي (٢٧٢٨)]

٨٩٤- وعن صفوان بن عسال (رضي الله عنه) قال: قال يهودي لصاحبه: اذهب بنا إلى هذا النبي، فأتينا رسول الله ﷺ فسألاه عن تسع آيات بينات، فذكر الحديث... إلى قوله: فقبلاً يده ورجله، وقالوا: نشهد أنك نبي. رواه الترمذي وغيره بأسانيد صحيحة.

[الترمذي (٢٧٣٣)، وضعفه الألباني]

٨٩٥- وعن ابن عمر (رضي الله عنهما) قصة قال فيها: فدئونا من النبي ﷺ فقبّلنا يده. رواه أبو داود. [أبو داود (٥٢٢٣)، في إسناده ضعيف]

٨٩٦- وعن عائشة (رضي الله عنها) قالت: قدم زيد بن حارثة المدينة - ورسول الله ﷺ في بيتي - فأتاه فقرع الباب. فقام إليه النبي ﷺ يجر ثوبه فاعتنقه وقبّله. رواه الترمذي وقال: حديث حسن. [الترمذي (٢٧٣) في إسناده مدلس]

٨٩٧- وعن أبي ذر (رضي الله عنه) قال: قال لي رسول الله ﷺ: «لا تحقرن من المغزوف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طليق». رواه مسلم. [مسلم (٢٦٢٦)]

٨٩٨- وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قبل النبي ﷺ الحسن بن علي (رضي الله عنهما)، فقال الأقرع بن حابس: إن لي عشرة من الولد ما قبّلت منهم أحداً. فقال رسول الله ﷺ: «من لا يزحّم لا يزحّم». متفق علي. [البخارى (٥٩٩٧)، مسلم (٢٣١٨)]